



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر - بسكرة -
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير



مخبر مالية، بنوك وإدارة الأعمال



ينظم

الملتقى الوطني حول:

حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري

يومي 06-07 ماي 2012

عنوان المداخلة:

دور لجان مراجعة الحسابات في تفعيل حوكمة الشركات

إعداد:

أ. خير الدين جمعة
أستاذة بجامعة بسكرة

د. خنشور جمال
أستاذ بجامعة بسكرة

مدير المخبر: أ.د/ ساكر محمد العربي
رئيس الملتقى: د. غالم عبد الله
رئيس اللجنة العلمية: أ.د/ غوفي عبد الحميد

للاتصال بمخبر مالية، بنوك وإدارة أعمال:
البريد الإلكتروني: laboratoire_lfbm@yahoo.fr
هاتف/ فاكس: 033742199

الملخص:

تعتبر حوكمة الشركات عن مجموعة من الآليات و الإجراءات و القوانين و القواعد التي تضمن كل من الانضباط و الشفافية في اتخاذ القرارات داخل الشركة، و يتطلب تطبيق الحوكمة ونجاحها وجود بيئة تشريعية تشمل قوانين يتطلبها العصر، مثل الخصوصية، تنظيم التنافس، قانون التجارة،...إلخ.

إن لجان مراجعة الحسابات تهدف إلى الإشراف على السياسات المحاسبية و التقارير المالية للشركة و الإلتزام بتعليماتها. وبذلك تساعد اللجنة مجلس الإدارة في تلبية مسؤولياته القانونية، وكذلك العمل كحلقة وصل بين المجلس و كل من المراجع الخارجي و الداخلي.

Résumé:

La gouvernance est l'ensemble des mécanismes ,de procédures et de règles qui limite l'attitude des dirigeants et vise à assurer la transparence de prise de décisions. Son application et sa réussite exigent un contexte législatif adéquat.

Par ailleurs l'efficacité de la gouvernance de l'entreprise dépend de l'activation de ses structures organisationnelles, dont les comités d'audit qui veillent sur les politiques comptables et les rapports financiers de l'entreprise. En effet ces comités permettent au conseil d'administration d'assurer ses responsabilités juridiques en agissant comme lien entre le conseil d'administration et l'audit interne et externe.

مقدمة:

في عصر العولمة الذي نعيشه اليوم، أدت الإنهيارات المالية التي أصابت العديد من اقتصاديات البلدان إلى التفكير في كيفية حماية المستثمرين من أخطاء مجالس إدارة الشركات، وقد أسفر ذلك عن الإهتمام ب الدور الذي يلعبه مفهوم حوكمة الشركات في التأكيد على الإلتزام بالسياسات والإجراءات الرقابية، وعلى دورها في جذب الإستثمارات وتدعيم اقتصاديات الدول، من خلال وضع أسس معينة للعلاقة بين مجلس الإدارة والمديرين والمستثمرين وأصحاب المصالح بالشكل الذي يؤدي إلى وجود شفافية في التعامل بين هذه الأطراف والذي يؤدي إلى منع حدوث الأزمات المالية في المستقبل، وقد أصبح من الواضح تماما أن تطبيق مفهوم حوكمة الشركات يحدد بدرجة كبيرة مصير الشركات ومصير اقتصاديات الدول.

كما حظيت لجان المراجعة في الوقت الحالي باهتمام بالغ من الهيئات العلمية الدولية المتخصصة والباحثين، وخاصة بعد الإخفاقات والإضطرابات المالية في كبرى الشركات العالمية، ويرجع هذا الإهتمام للدور الذي يمكن أن تلعبه لجان المراجعة كأداة من أدوات حوكمة الشركات، وذلك من خلال دورها في إعداد التقارير المالية وإشرافها على وظيفة المراجعة الداخلية بالشركات ودورها في تدعيم وظيفة المراجعة الخارجية وزيادة الإستقلالية لها، وأيضا أهميتها في التأكيد على الإلتزام بمبادئ حوكمة الشركات.

ومن هذا المنطلق فإننا من خلال مقالنا هذا سوف نتطرق إلى النقاط التالية:

أولاً: حوكمة الشركات

ثانياً: لجان مراجعة الحسابات

ثالثاً: لجان مراجعة الحسابات كأداة من أدوات حوكمة الشركات

أولاً: حوكمة الشركات:

لقد حظي موضوع الحوكمة باهتمام عالمي كبير في الفترة الأخيرة خاصة بعد الأزمة الإقتصادية العالمية 2007، حيث أن حقوق المساهمين تعتمد بشكل كبير على أهداف أعضاء مجلس الإدارة الذين يضعون الإستراتيجيات الخاصة بالشركات إذ قد تتعارض مصلحة إدارة الشركة مع مصلحة المساهمين في كثير من الأحيان، لذلك جاءت مبادئ حوكمة الشركات لحماية حقوق المساهمين بالدرجة الأولى.

1- تعريف حوكمة الشركات:

يعد مصطلح حوكمة الشركات هو ترجمة للمصطلح "Corporate Governance" أو "Gouvernance d'entreprise"، أما الترجمة العلمية لهذا المصطلح، والتي اتفق عليها، هي "أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة".

توجد عدة تعاريف لحوكمة الشركات، ومنها على سبيل المثالⁱⁱ:


- هي نظام متكامل للرقابة المالية والغير المالية الذي عن طريقة يتم إدارة الشركة والرقابة عليها.
 - هي مجموعة من القوانين والقواعد والمعايير التي تحدد العلاقة بين إدارة الشركة من ناحية، وحملة الأسهم وأصحاب المصالح أو الأطراف المرتبطة بالشركة (مثل: حملة السندات، العمال، الدائنين).
 - تعبر حوكمة الشركات عن مجموعة من الآليات التي تهدف إلى صحة و جودة القرارات المأخوذة من طرف إدارة الشركةⁱⁱⁱ.
 - هي مجموعة من الأدوات الرقابية، التي تهدف إلى توازن وضع الشركة، مع مراعاة مصلحة مختلف الجهات المعنية (مساهمين، دائنين، ...)^{iv}.
- ومن خلال التعاريف يتضح أن هناك معاني أساسية لمفهوم حوكمة الشركات، وهي:

- مجموعة من الأنظمة الخاصة بالرقابة على أداء الشركات.
- تنظيم للعلاقات بين مجلس الإدارة والمديرين والمساهمين وأصحاب المصالح.
- التأكيد على إن الشركات يجب أن تدار لصالح المساهمين.
- مجموعة من القواعد يتم بموجبها إدارة الشركة والرقابة عليها وفق هيكل معين يتضمن توزيع الحقوق والواجبات فيما بين المشاركين في إدارة الشركة مثل: مجلس الإدارة والمديرين والمساهمين.

2- الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات:

يوجد أربعة أطراف رئيسية تتأثر وتتوثر في التطبيق السليم لقواعد حوكمة الشركات وتحدد الر درجة كبيرة مدى النجاح أو الفشل في تطبيق هذه القواعد والشكل التالي يوضح هذه الأطراف^v:

شكل رقم(01): الأطراف المعنية بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات



المصدر: محمد مصطفى سليمان، مرجع سابق، ص 17.

- المساهمين: وهم من يقومون بتقديم رأس المال للشركة عن طريق ملكيتهم للأسهم، وذلك مقابل الحصول على الأرباح المناسبة لإستثماراتهم، وأيضا تعظيم قيمة الشركة على المدى الطويل، وهم من لهم الحق في اختيار أعضاء مجلس الإدارة المناسبين لحماية حقوقهم.
- مجلس الإدارة: وهم من يمثلون المساهمين وأيضا الأطراف مثل أصحاب المصالح، ومجلس الإدارة يقوم باختيار المديرين التنفيذيين و الذي يوكل إليهم سلطة الإدارة اليومية لأعمال الشركة، بالإضافة إلى الرقابة على أدائهم، كما يقوم مجلس الإدارة برسم السياسات العامة للشركة و كيفية المحافظة على حقوق المساهمين.
- الإدارة: وهي المسؤولة عن الإدارة الفعلية للشركة، وتقديم التقارير الخاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة، وتعتبر إدارة الشركة هي المسؤولة عن تعظيم أرباح الشركة وزيادة قيمتها بالإضافة إلى مسؤوليتها تجاه الإفصاح والشفافية في المعلومات التي تنشرها للمساهمين.
- أصحاب المصالح: وهم مجموعة من الأطراف لهم مصالح داخل الشركة مثل الدائنين والموردين والعمال والموظفين، ويجب ملاحظة أن هؤلاء الأطراف يكون لديهم مصالح قد تكون متعارضة ومختلفة في بعض الأحيان، فالدائنون على سبيل المثال يهتمون بمقدرة الشركة على السداد في حين يهتم العمال والموظفين بمقدرة الشركة على الاستمرار.

3- مبادئ حوكمة الشركات:

يمكن استعراض، مبادئ الحوكمة التي أقرتها منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية (OECD)، نجد أنها تتلخص في المبادئ التالية^{vi}:

- ضمان وجود أساس الإطار فعال لحوكمة الشركات، وينبغي أن يشجع هنا الإطار على الشفافية، كفاءة السوق وأن يكون متوافقا مع حكم القانون وأن يحدد وبوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية.
- توفير حماية المساهمين وتسهيل ممارسة حقوقهم والوظائف الرئيسية لأصحاب حقوق الملكية.
- توفير المعاملة المتساوية لكافة المساهمين بما في ذلك مساهمي الأقلية والأجانب، وينبغي أن تتاح الفرصة لكافة المساهمين للحصول على تعويض فعال عن انتهاك حقوقهم.
- الإقرار بحقوق أصحاب المصالح التي ينشؤها القانون أو التي تنشأ نتيجة لإتفاقيات متبادلة وأن يعمل على تشجيع التعاون النشط بين الشركات وأصحاب المصالح في خلق الثروة وفرص العمل واستدامة المؤسسات السليمة ماليا.
- ضمان القيام بالإفصاح السليم والصحيح في الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالشركة، بما في ذلك المركز المالي والأداء وحقوق الملكية وحوكمة الشركات.
- تحديد مسؤوليات مجلس الإدارة، بما يعني التوجيه والإرشاد الإستراتيجي للشركة والرقابة الفعالة على إدارة الشركة، كما يعني محاسبة مجلس الإدارة عن مسؤولية أمام الشركة والمساهمين.

4- محددات حوكمة الشركات:

لحوكمة الشركات نوعين من المحددات، نستعرضها فيما يلي^{vii}:


- المحددات الخارجية: لمواجهة المخاطر المنتظمة.
وتستثير إلى المناخ العام للإستثمار في الدولة، والذي يشمل على سبيل المثال: القوانين المنظمة للنشاط الإقتصادي، كفاءة القطاع المالي (البنوك وسوق المال) في توفير التمويل اللازم للمشروعات، ودرجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج، وكفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية لهيئة سوق المال والبورصة، في إحكام الرقابة على الشركات، بالإضافة إلى المؤسسات الخاصة للمهن الحرة، مثل مكاتب المحاماة والمراجعة والإستثمارات المالية.

ترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة الشركة، والتي تقلل من التعارض بين العائد الإجتماعي والعائد الخاص.

• المحددات الداخلية: لمواجهة المخاطر غير المنتظمة.

وتشير إلى القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل الشركة بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، والتي يؤدي توافرها من ناحية وتطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف الثلاثة. والشكل الموالي يوضع محددات حوكمة الشركات:

شكل رقم (2): المحددات الخارجية والداخلية للحوكمة



المصدر: الحوكمة والإصلاح المالي والإداري، مرجع سابق، ص 163.

ثانيا: لجان مراجعة الحسابات.

تختلف المراجعة عن المحاسبة كون هذه الأخيرة عملية إنشائية تبدأ بالعديد من العمليات التي يقوم بها المشروع، وتنتهي بقوائم مالية تلخص نتائج هذه العمليات، في حين أن المراجعة عملية تحليلية تبدأ بالقوائم المالية وفي سبيل التحقق من صحة بياناتها.

1- تعريف المراجعة ولجان المراجعة:

قبل التطرق لتعريف لجان المراجعة الحسابات، لابد علينا تعريف مراجعة الحسابات أولاً.

عرفت جمعية المحاسبة الأمريكية المراجعة على أنها " عملية منتظمة للحصول على القوانين المرتبطة بالعناصر الدالة على الأحداث الاقتصادية^{viii} ، وتقييمها لغرض التأكد من درجة مسابرة هذه العناصر للمعايير الموضوعية، ثم توصيل نتائج ذلك إلى الأطراف المعنية^{ix} .

كما تعرف المراجعة على أنها "عملية منظمة لتجميع الأدلة والقرائن الكافية والمقنعة وتقييمها بطريقة موضوعية بواسطة شخص مؤهل ومستقل لإبداء رأيه الفني المحايد عن مدى تمثيل وتطابق المعلومات المتعلقة بمؤسسة اقتصادية للواقع بدرجة معقولة في ضوء المعايير المحددة وتبليغ هذا الرأي للمهتمين بشؤون المؤسسة لمساعدتهم في اتخاذ القرارات"^x.

أما فيما يخص تعريف لجنة مراجعة الحسابات، فحتى الآن لا يوجد تعريف موحد لها نظراً لأن مسؤوليات لجان المراجعة قد تختلف من شركة لأخرى، إلا أننا سوف نقوم بعرض مجموعة من التعريف المتعلقة بها^{xi}:

- "هي لجان تعين أعضائها عن طريق الشركة من الأعضاء غير تنفيذيين بمجلس الإدارة، وتعتبر قناة اتصال بين مجلس الإدارة والمراجع الخارجي للشركة، وفي نفس الوقت لها دور رقابي على جميع عمليات الشركة"
- "هي لجان يتم تكوينها عن طريق، ومن خلال مجلس إدارة الشركة بغرض مراجعة عمليات إعداد التقارير المحاسبية والمالية، وأيضا مراجعة الإفصاح في التقارير والقوائم المحاسبية التي تنشرها الشركة"
- "هي لجان منبثقة من مجلس إدارة الشركة، وعضويتها قاصرة فقط على الأعضاء غير التنفيذيين، والذين لديهم خبرة في مجال المحاسبة والمراجعة، وتكون مسؤولة عن الإشراف على عملية إعداد القوائم المالية ومراجعة وظيفتي المراجعة الخارجية والداخلية ومراجعة الإلتزام بتطبيق قواعد حوكمة الشركات" ومن خلال التعريف السابقة يتضح لنا أن لجان المراجعة تم تعريفها في ضوء كل من عضويتها ومسؤولياتها، إلا أنه من الواضح من خلال هذه التعاريف أن هناك ثلاث خصائص مميزة للجان المراجعة، وهي:

- ✓ لجان منبثقة من مجلس إدارة الشركة.
 - ✓ عضويتها قاصرة فقط على الأعضاء غير التنفيذيين، والذين يتوافر لديهم درجة عالية من الإستقلالية والخبرة في مجال المحاسبة والمراجعة.
 - ✓ مسؤولية لجان المراجعة تتعلق بمراجعة عمليات إعداد التقارير المالية ومراجعة عمليات المراجعة الداخلية والخارجية، وأيضا مراجعة الإلتزام بتطبيق قواعد حوكمة الشركات داخل المؤسسة.
- 2- أسباب إنشاء لجان المراجعة:**

- نتيجة لتنوع وضخامة الأعمال التي يقوم بها مجلس الإدارة، فقد تم تفويض لجان المراجعة لكي تقوم بعملية الرقابة والإشراف على عملية إعداد القوائم المالية، وفيما يلي مجموعة من الأسباب التي تدعم قيام لجان المراجعة بهذه المهمة الإشرافية^{xii}:
- لجان المراجعة تتكون من الأعضاء المستقلين وغير التنفيذيين والذين يمتلكون المهارات المالية والمحاسبية، ولديهم الوقت المناسب، تعتبر في مكان أفضل من مجلس الإدارة بكامل أعضائه من ناحية الإشراف على عملية إعداد التقارير المالية.
 - عدم التجانس بين أعضاء مجلس الإدارة وضخامة عددهم في بعض الأحيان لا يتناسب مع القيام بمهام شاقة مثل المهام الموكلة إلى أعضاء لجان المراجعة.
 - في بعض الأحيان قد تحدث خلافات بين مصالح أعضاء مجلس الإدارة ومصالح جودة القوائم المالية بالشكل الذي لا يكون من الملائم تدخل أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين في عملية إعداد التقارير، ومن هنا تبرز أهمية وجود أعضاء غير تنفيذيين داخل لجان المراجعة.
 - مواعيد تقديم التقارير المالية، و التي تتطلب في بعض الدول ضرورة النشر الفعلي لهذه التقارير سنويا، مما يستلزم قدرا كبيرا من الوقت والجهد، وقد يكون إشراك كافة أعضاء مجلس الإدارة في هذه العملية التي تستغرق وقتا طويلا، أمرا لا يتسم بالكفاءة من ناحية تخصيص موارد مجلس الإدارة.
 - الإشراف الفعال على عملية إعداد التقارير وخاصة الشركات العامة الضخمة، والذي يتطلب قدرا كبيرا من الخبرة والممارسة في المحاسبة والإدارة المالية، تلك الخبرة لا تتوفر لدى جميع أعضاء مجلس الإدارة، ولكن تتوافر لدى أعضاء لجان المراجعة.

3- أنواع المراجعة:

تتقسم المراجعة إلى عدة أنواع، تختلف باختلاف الزاوية التي ينظر إليها من خلالها، وكذلك من زاوية القائم بها، ولعل أهم أنواع المراجعة تلك التي ينظر لها من ناحية الجهة التي تقوم بها، حيث يمكن تقسيم المراجعة من هذه الناحية إلى نوعين: مراجعة خارجية ومراجعة داخلية.

- المراجعة الخارجية:

وهي المراجعة التي تتم بواسطة طرف من خارج المؤسسة حيث يكون مستقلا عن إدارة المؤسسة^{xiii}، بغية فحص البيانات والسجلات المحاسبية، والوقوف على تقييم نظام الرقابة الداخلية من أجل إبداء رأي فني محايد حول صحة وصدق المعلومات المحاسبية الناتجة عن نظام المعلومات المحاسبية المولد لها، وذلك لإعطاء المصادقية في تناول القبول والرضى لدى مستعملي هذه المعلومات (المساهمون، المستثمرين، البنوك)

• المراجعة الداخلية:

المراجعة الداخلية هي فحص دوري للوسائل الموضوعية تحت تصرف مديرية المؤسسة قصد مراقبة حسن سير العمليات بها، هذا النشاط تقوم به مصلحة تابعة لمديرية المؤسسة ومستقلة عن باقي المصالح الأخرى، إن الأهداف الرئيسية للمراجعين الداخليين، في إطار هذا النشاط الدوري، هي إذن تدقيق فيما إذا كانت الإجراءات المعمول بها تتضمن الضمانات الكافية أن المعلومات صادقة، العمليات شرعية، التنظيمات فعالة، الهياكل واضحة ومناسبة^{xiv}.

يمكن للمراجعين الداخليين أن يحصلوا على ترخيص من مجمع المراجعين الداخليين، ويطلق عليهم عندئذ مراجعين داخليين مؤهلين^{xv}.

إن المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية متكاملتان، إذ تعتمد الثانية إلى حد كبير على الأولى فتسهل أو تصعب مهمة المراجع الخارجي بمدى جودة أو عدم جودة نظام المراقبة الداخلية، ومدى جدية وكفاءة الساهرين على مدى تطبيقه، والمراجعة الخارجية مكمل لا بد منه للمراجعة الداخلية لما يتمتع به المراجع الخارجي باستقلالية، بمعنى آخر أن القيام بالمهمة كمحترف من طرف خارجي، والشعور المهني للمراجع الداخلي، ويقينه بأن الكل يراقب ومراقب وحرصه الدائم من جهته على تفادي، بل القضاء النقائص والانحرافات التي قد يقف عليها المراجع الخارجي يؤدي إلى تحسين جودة المراجع بشكل عام.

4- مسؤوليات لجنة المراجعة:

تتحمل لجنة المراجعة مجموعة من المسؤوليات أهمها^{xvi}:

- المسؤوليات المتعلقة بالمراجعة الداخلية:
- ✓ يقوم رئيس قسم المراجعة الداخلية بالشركة بإرسال التقارير الخاصة بالقسم مباشرة إلى لجنة المراجعة، لكي تقوم بتقييم وظيفة المراجعة الداخلية بالشركة من حيث كفاءة الموظفين والمكافآت المتعلقة بهم والعمليات المتعلقة بتقييم المخاطر وإنشاء خطط المراجعة الداخلية.
- مناقشة إدارة الشركة في الأمور التالية:

- كيفية قيام الإدارة بمعالجة الملاحظات التي يتم اكتشافها عن طريق المراجعين الداخليين.
- المعوقات التي يواجهها المراجعين الداخليين والتي تؤثر عليهم في أداء عملهم.
- التغييرات التي تحدث في خطة المراجعة.
- موازنة قسم المراجعة الداخلية.

- المسؤوليات المتعلقة بمدى الالتزام باللوائح والقوانين:
 - ✓ مناقشة الإجراءات التي تتبعها الشركة والمتعلقة بكيفية اكتشاف وتحديد المخاطر التي تواجهها الشركة قبل القضايا المؤكدة والغير مؤكدة وخاصة بعدم الالتزام بالقوانين، والأمور الأخرى التي لها تأثير مباشر على عمليات الشركة والقوائم المالية.
 - ✓ مناقشة المستشارين الذين نستعين بهم في الشؤون القانونية والضريبية التي لها تأثير مباشر على عمليات الشركة والقوائم المالية.
 - ✓ مناقشة الإدارة، والمراجعين الداخليين، والمراجع الخارجي في مدى مناسبة أنظمة المعلومات الإدارة المطبقة بالشركة والمخاطر التي تواجهها وكيفية معالجتها.
- المسؤوليات المتعلقة بإعداد القوائم المالية:
 - ✓ مناقشة الإدارة والمراجع الخارجي حول سياسة الإفصاح والمتطلبات التي تفرضها اللوائح والقوانين التي تفرضها الدولة وبورصة الأوراق المالية المقيدة بها الشركة أسهمها، بالإضافة إلى قيام اللجنة بمناقشة جودة ومدى مناسبة المبادئ المحاسبية التي تطبقها الشركة.
 - ✓ مناقشة الإدارة والمراجع الخارجي في كيفية إعداد التقارير السنوية للشركة والملاحظات والتفسيرات المرفقة بها.
 - ✓ مناقشة المراجع الخارجي في التقارير المالية التي تم مراجعتها وفي التقرير الخاص به.
 - ✓ مناقشة التغييرات التي تحدث في خطة المراجعة الخارجية.
 - ✓ المشاكل والمعوقات التي يواجهها المراجع الخارجي في قيامه بعملية المراجعة.
 - ✓ مناقشة الأمور التي يجب أن يقوم المراجع الخارجي بتوصيلها للجنة المراجعة، وذلك وفق معايير المراجعة المنفق عليها.
 - ✓ مناقشة المراجع الخارجي في مدى جودة المبادئ المحاسبية التي تطبقها الشركة في إعداد القوائم والتقارير المالية.
- المسؤوليات المتعلقة بالمراجع الخارجي:
 - ✓ تعتبر لجنة المراجعة هي المسؤول الوحيد عن تعيين وفضل وتحديد أتعاب المراجع الخارجي، بالإضافة إلى إشرافها على عمله وحل الخلافات التي قد تنشأ بين الإدارة والمراجع الخارجي فيما يتعلق بإعداد

- القوائم المالية، ويجب على اللجنة القيام بمراجعة واعتماد الخدمات غير المراجعة التي قد يقوم المراجع الخارجي بتقديمها للشركة، بهدف التأكد من عدم تأثيرها على استقلاليتها.
- ✓ يجب على اللجنة بشكل سنوي، طلب تقرير من المراجع الخارجي يوضح الآتي:
- إجراءات الرقابة الداخلية المطبقة بالشركة.
 - العلاقة بين المراجع الخارجي والشركة، وذلك بهدف تقييم استقلالية المراجع الخارجي.
 - قيام المراجع الخارجي بالاتصال مباشرة باللجنة في حالة وجود مشاكل ومعوقات من جانب الإدارة.
 - مراجعة أداء واستقلالية المراجع الخارجي.
 - مراجعة خدمات غير المراجعة التي يقوم المراجع الخارجي بتقديمها.

- المسؤوليات المتعلقة بمدى الالتزام بقواعد وآداب السلوك المهني: بعد قيام لجنة المراجعة بمراجعة تقرير الإدارة السنوي، وتقرير رئيس قسم المراجعة الداخلية، وتقرير المراجع الخارجي، يجب على اللجنة مناقشة الإدارة في التأكيدات الإدارية المطبقة بالشركة والتي تهدف إلى الالتزام بالمتطلبات القانونية وقواعد وآداب السلوك المهني.

ثالثاً: لجان المراجعة كأداة من أدوات حوكمة الشركات:

تلعب لجان المراجعة دوراً حيوياً في مجال دعم استقلال مراقب-مراجع- الحسابات ومن ثم دعم الدور الحوكمي لمراجعة الحسابات

1- ضوابط تشكيل لجان المراجعة من منظور حوكمة الشركات:

استقر رأي معظم الكتاب على ضرورة توافر مجموعة من الضوابط خاصة بتشكيل لجنة المراجعة في أي شركة حتى تؤدي هذه اللجنة أعمالها بكفاءة أو بفعالية، ويمكن بلورة تلك الضوابط على النحو التالي^{xvii}.

- التحديد الواضح لسلطات ومسؤوليات اللجنة:
- ينبغي تحديد سلطات ومسؤوليات لجنة المراجعة بصورة تفصيلية وواضحة وكتابية، حتى يمكن لهذه اللجنة أن تقوم بأعمالها بكفاءة، وحتى لا يحدث تداخل أو تعارض بين اللجنة وبين بعض الأجهزة التنفيذية بالشركة أو البنك.
- توافر وتكامل الخبرة والمهارة في أعضاء لجنة المراجعة:

من الأمور المتفق عليها أن أعضاء لجنة المراجعة يجب أن يكونوا من غير التنفيذيين والذين يتمتعون بالخبرة والمهارة والقدرة على متابعة وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية، ومدى الإلتزام بإجراءات هذه النظم، ومن ناحية أخرى يجب أن يتوفر في أعضاء لجنة المراجعة القدرة على فهم بعض أمور المحاسبة والمراجعة والإدارة المالية التي تعرض عليهم، ويجب أن يكونوا على دراية ببعض المفاهيم البسيطة لعملية إعداد التقارير والقوائم المالية، وبالإضافة إلى ذلك يجب أن يكون أعضاء لجنة المراجعة على دراية بطبيعة نشاط أو شركة والصناعة أو المجال الذي تعمل فيه.

وقد لوحظ في الخارج أن معظم أعضاء لجنة المراجعة هم من أساتذة الجامعات أو السياسيين السابقين الذين لهم خلفية علمية وعملية في مجالات المحاسبة وإدارة الأعمال والإدارة المالية والاقتصاد أو أعضاء مجالس إدارة سابقين أو من رجال القانون أو محاسبين قانونيين.


• تحديد العدد الملائم لأعضاء لجنة المراجعة:

من الضروري تحديد عدد أعضاء لجنة المراجعة بحيث يكفي هذا العدد لتحقيق مزيج من الخبرات والقدرات التي تمكن اللجنة من تحقيق أهدافها، مع مراعاة عدم زيادة عدد أعضاء اللجنة بصورة قد تمنع من اتخاذ القرارات بصورة سريعة وفعالة وعدم انخفاض عدد أعضاء اللجنة بصورة تحد من أداء اللجنة لأعمالها بكفاءة وفعالية، وقد لوحظ في الخارج أن العدد الأمثل لجنة المراجعة يتراوح بين ثلاثة وخمسة أعضاء.

• استقلال لجنة المراجعة تنظيمها:

تعتبر لجنة المراجعة بمثابة إحدى اللجان التي يشكلها مجلس الإدارة وتقدم تقاريرها ونتائج أعمال لمجلس الإدارة، وهي عبارة عن حلقة الصلة بين الإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة التي تدخل في اختصاصها، وقد استقر الرأي على ضرورة عدم قيام أعضاء لجنة المراجعة بأي عمل من أعمال الإدارة التنفيذية وذلك لتحقيق الموضوعية والإستقلال في أداء اللجنة لأعمالها وتظهر العلاقة بين لجنة المراجعة ومجلس الإدارة وإدارة المراجعة الداخلية على الصورة التالية:

شكل رقم (03): العلاقة بين لجنة المراجعة ومجلس الإدارة وإدارة المراجعة الداخلية.



المصدر: عبد الوهاب نصر علي، شحاته السيد شحاتة، مرجع سابق، ص 317.

واضح من الجزء المعروف من الخريطة التنظيمية تبعية لجنة المراجعة لمجلس الإدارة كما يتضح أيضا علاقة تلك اللجنة بإدارة المراجعة الداخلية في الشركة التي تعمل فيها، بحيث ترفع الإدارة تقاريرها إلى اللجنة والتي تقوم بدراستها وعرض نتيجة الدراسة على مجلس الإدارة، بما يكفل عدم النظر إلى من يعملون في إدارة المراجعة الداخلية نظرة عدائية أو اعتبارهم سلطة عليا قد تمنع من التعامل معهم بحرية أو قد تضر بعلاقة العمل داخل الشركة.

ومن ناحية أخرى فإن إدارة المراجعة الداخلية تقوم ببعض أعمال المراجعة التي تدخل في نطاق عمل بعض أفراد الإدارة التنفيذية، وقد تكون درجات أو مؤهلات العاملين في إدارة المراجعة الداخلية أقل من درجات أو مؤهلات من يقومون بفحص أعمالهم الأمر الذي قد يترتب عليه بعض المشاكل التنظيمية أو قد يخلق نوع من المجاملات في مجال أعمال إدارة المراجعة الداخلية وبناء عليه فإن تبعية إدارة المراجعة الداخلية للجنة المراجعة باعتبارها لجنة منبثقة عن مجلس إدارة الشركة يضمن استقلال وحياد إدارة المراجعة الداخلية في أداء مهامها. ولا شك أن هذه التبعية تضمن عدم وجود أي تناقض أو تعارض بين المستويات التنظيمية المختلفة، وتقضي على أي وضع متميز قد يعتقده بعض العاملين في إدارة المراجعة الداخلية، ويحقق العدالة والموضوعية فيما يتم رفعه إلى مجلس الإدارة من تقارير المراجعة الداخلية، مما ينعكس في النهاية على زيادة كفاءة وفعالية هيكل الرقابة الداخلية بالشركة.

- إدراك لجنة المراجعة لدورها في حوكمة الشركات:
يتعين على أعضاء لجنة المراجعة أن تدرك جيدا دورها الإيجابي في حوكمة الشركة، من خلال ما يلي:
 - ✓ تدعيم دور الإفصاح المحاسبي وغير المحاسبي في مساعدة أصحاب المصلحة في الشركات على مراقبة الإدارة.
 - ✓ تدعيم دور مراجعة الحسابات في زيادة درجة الثقة في القوائم المالية للشركات.
 - ✓ تدعيم دور الرقابة الداخلية في صدق القوائم المالية من جهة وضمان التزام إدارة الشركة بالقوانين واللوائح ذات الصلة.
- ## 2- المهام الأساسية للجان المراجعة وآثارها الحوكمية الإيجابية:

إن أهم الآثار الإيجابية للجان المراجعة في مجال دعم حوكمة الشركات، ما يلي^{xviii}:

- يعتبر دور لجان المراجعة مهما في تدعيم جودة عملية المراجعة الخارجية، خاصة بالنسبة لترشيح مراجع الحسابات ذو الخبرة والكفاءة الملائمة، ومساعدة هؤلاء المراجعين في أداء مهامهم والمحافظة على استقلالهم، وتحسن العلاقة بين الإدارة والمراجع الخارجي، بالإضافة إلى تحقيق التنسيق الفعال مع مراجع الحسابات الخارجي ودراسة ملاحظات وتوصيات مراجع الحسابات.
- إن وجود لجنة المراجعة يدعم عملية المراجعة الداخلية، ويضمن زيادة كفاءة وفعالية أنظمة الرقابة بمفهومها الشامل، وهي ضمان صحة التقارير المالية والمحافظة على الأصول وضمان تحقيق الاستغلال الأمثل للموارد والتحقق من صحة تنفيذ الإجراءات والسياسات الموضوعية، والالتزام بالقوانين واللوائح، بالإضافة إلى تقييم أداء الإدارة المالية بالشركة.
- يساعد وجود لجنة المراجعة مجلس الإدارة على التحقق من تنفيذ السياسات الموضوعية وتحقيق الأهداف الموجودة وزيادة القدرة التنافسية للشركة خاصة في مجال تطوير النظم والإجراءات وحل المشاكل مع المراجعين، وضمان حصولهم على ما يحتاجون إليه من معلومات وإيضاحات، وبالتالي زيادة فاعلية القوائم المالية وزيادة درجة الاعتماد عليها في اتخاذ كثير من القرارات خاصة في مجال تقييم الأداء وتوجيه الإستثمارات.
- لجنة المراجعة لها دورا كبيرا بلا شك في تعيين وعزل مراجع الحسابات الخارجي وتحديد أتعابه مما يحافظ على استقلاله ويزيد من مصداقية تقارير المراجعة، ومنها تقرير مراجع الحسابات الخارجي المستقل عن فعالية هيكل الرقابة الداخلية بالشركة.
- للجنة المراجعة دورا كبيرا في تلقي وفحص تقرير مراجع الحسابات عن طريق فحص هيكل الرقابة الداخلية أو تقريره عن التصديق على تقرير الإدارة عن مدى فعالية هيكل الرقابة الداخلية بالشركة أو حتى استلامها لخطاب من مراجع الحسابات الخارجي يوضح فيه أوجه الضعف التي اكتشفها في سياق مراجعته

- للقوائم المالية السنوية، ويمكن للجنة المراجعة في هذا المجال النصح باتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة للتغلب على أوجه الضعف الجوهرية في هيكل الرقابة الداخلية، بما يحقق الهدف من هذا التقرير.
- إن إلزام الشركات بتكوين لجنة للمراجعة خاصة الشركات المقيدة في البورصة من شأنها أن يزيد من فعالية مراجع الحسابات عن هيكل الرقابة الداخلية أو تقريره عن التصديق على تقرير الإدارة في هذا المجال، حيث يمكن للجنة المراجعة من خلال استلامها لهذا التقرير اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة لمعالجة أوجه الضعف الجوهرية في هيكل الرقابة الداخلية، خاصة وأن الإصدارات المهنية تتطلب من مراجع الحسابات ضرورة إخطار لجنة المراجعة بأوجه القصور الهامة في تصميم وتشغيل هيكل الرقابة الداخلية، والتي قد تؤثر عكسيا على قدرة المنشأة على تسجيل أو تشغيل أو تلخيص البيانات المالية وإعداد قوائم مالية خالية من التحريفات الجوهرية وبالتالي زيادة الثقة فيها، وزيادة درجة الإعتماد عليها في اتخاذ القرارات الإستثمارية.

الخاتمة:

و في الأخير يمكننا القول بأن حوكمة الشركات تسعى للحفاظ على حقوق المساهمين، و تعظيم ثرواتهم بشكل عادل، و كذلك دعم و مساندة مسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة.

لجان مراجعة الحسابات باعتبارها آلية من آليات حوكمة الشركات، لها دورا محوريا في الإرتقاء بجودة التقارير و القوائم المالية، فهي منوط بها التأكد من تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، و كذا تقييم الرقابة الداخلية، و حل المنازعات التي تنشأ بين الإدارة و المراجع الخارجي، و للقيام بهذه المهام يتعين أن يراعى تشكيل لجان المراجعة من كافة التخصصات اللازمة سواء محاسبين أو محللين ماليين لضمان جودة التقارير و القوائم المالية.

قائمة المراجع والهوامش:

- ⁱ - الحوكمة و الإصلاح المالي والإداري، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2009، ص 159.
- ⁱⁱ - الحوكمة والإصلاح المالي والإداري، مرجع سابق، ص 5.
- ⁱⁱⁱ - Marc-hubert depret, Alain finet, Abdelillah hamdouch, Marc labie, Franck missonier-piera, Charles iot, **Gouvernement d'entreprise-enjeux managériaux, comptables et financiers**-editions de boeck université, Paris, 2005, p16.
- ^{iv} - Franck bancel, **La Gouvernance des entreprises**, economica, paris, 1997, p7.
- ^v - حمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص ص 17-18.
- ^{vi} - حوكمة الشركات وأسواق المال العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية- أعمال المؤتمرات، مصر، 2007، ص ص 97-98.
- ^{vii} - نفس المرجع، ص ص، 162-163.
- * المؤسسات الخاصة: تشير الى عناصر القاع الخاصة، وكيانات الإدارة الذاتية، وسائل الإعلام، والمجتمع المدني، وتلك الجهات التي تقلل من عدم توافر المعلومات، وترفع من درجة مراقبة الشركات، وتلقي الضوء على السلوك الانتهازي للإدارة.
- ^{viii} - محمد الفيومي، عوض لبيب، أصول المراجعة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1998، ص 11.
- ^{ix} - محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي، المراجعة والتدقيق الحسابات لإطار النظري والممارسة التطبيقية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 9.
- ^x - منصور أحمد البديوي، شحاتة السيد شحاتة، دراسات في الاتجاهات الحديثة في المراجع، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص 13.
- ^{xi} - محمد مصطفى سليمان مرجع سابق، ص ص 142-143.
- ^{xii} - محمد مصطفى سليمان مرجع سابق، ص ص 143-144.
- ^{xiii} - عبد الفتاح السحن، محمد سمير الصبان، شريفة على حسن، أسس المراجعة- الأسس العلمية والعملية- الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص 38.
- ^{xiv} - محمد بوتين، المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 15.
- ^{xv} - أمين السيد أحمد لطفى، المراجعة بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص 41.
- ^{xvi} - محمد مصطفى سليمان، مرجع سابق، ص ص 130-133.
- ^{xvii} - عبد الوهاب نصر علي، شحاتة السيد شحاتة، مراجعة الحسابات وحوكمة الشركات في بيئة الأعمال العربية والدولية المعاصر، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص ص 315-318.
- ^{xviii} - نفس المرجع، ص ص 329-339.